**الورقة التجارية:**محرر شكلي بصيغة معينة يتعهد) كمبيالة (بمقتضاه شخص او يأمر)صك(شخصا ً اخر فيه بأداء مبلغ محدد من النقود

في زمان ومكان معينين ويكون قابﻼ ً للتداول بالتظهير او بالمناولة .

مﻼحظة// لكي يعتبر السند ورقة تجاريةيجب توافر بعض الصفات

1-يجب ان يكون السند قابل للتداول بالطرق التجارية بالتظهير او المناولة اليدوية دون اتباع طريقة حوالة الحق المنصوص عليها في

القانون المدني

2-يجب ان يتضمن السند حقا يتمثل بمبلغ من النقود( اي يجب ان يكون محل الورقة التجارية نقود وليس اي مال اخر)

وان يكون معينًا تعينا كافيا ( اي يجب تحديد العملة مثل الدوﻻر او الدينار العراقي .... الخ ) وغير معلق على شرط .

3-يجب ان يكون الحق الذي يتضمنه السند,هو مبلغ من النقود مستحق الدفع في زمان ومكان معينين .

**وظائف الورقة التجارية**

1-الورقة التجارية اداة لنقل النقود

وهي الوظيفة اﻻساسية التي انشأة لها الورقة التجارية في العصور الوسطى اذا انها استعملت في البداية لتنفيذعقد الصرف ) مبادلة

النقد بالنقد( ونقل النقود من بلد الى اخر ومع بقاء النقد في مكانه وهذه الوظيفة كذلك تجنب صاحب الورقة التجارية اعباء نقل النقود

2-الورقة التجارية اداة وفاء

تقوم الورقة التجارية بانواعها الثﻼث بوظيفة الوفاء في المعامﻼت التجارية فاذا اشترى احد اﻻشخاص سلعة او بضاعة من شخص

اخر يستطيع المشتري بدﻻ من دفع ثمن البضاعة نقدا ً ان يحرر شيكباسم البائع يتضمن المبلغ المساوي لثمن البضاعة وبذلك يكون

قد اوفى القيمة باحالة البائع لتسلم المبلغ من البنك .

3-الورقة التجارية اداة ائتمان( اي منح فرصة زمنية للتسديد )

قد يتفق المشتري مع البائع بأن يكون دفع الثمن بعد مدة من تاريخ الشراء وهذا مايحصل في التعامل التجاري فمثﻼ يشتري تاجر

المفرد من تاجر الجملة بضاعة قيمتها1000دينار على ان يدفع القيمة بعد ثﻼث اشهر وعندئذ يحرر ﻻمر التاجر سندا ً يتعهد

بموجبه دفع المبلغ بعد ثﻼث اشهر من تاريخ الشراء وفي هذه العملية نرى البائع قد منح المشتري مهلة ثﻼثاشهر بناء على الثقة

بان المشتري سيدفع الثمن بعد انقضاء هذه المدة فيكون قد منح ائتماناًخﻼل المدة المذكورة